

حقق عن بعض القار ووجه باجم العجل في ستم الحياط فالتأكد فيه اي
في هذا الضرب من جهة انة كدعوى الشيخ ببيته نقيض الدعوي و
هو اثبات الشيخ من الغيب بالمحال والمعلق بالمحال محال فعدم
العيب متحقق من جهة ان الاصل في مطلق الاستثناء هو الاتصال
اي يكون المستثنى منه بحيث يدخل فيه المستثنى على تقدير السكوت وذلك
ما تقدر في موضع من الاستثناء المنقطع مجاز واذا كان الاصل في
الاستثناء الاتصال فذكر اذ ان قيل ذكر ما بعد ما يقع المستثنى
بوجه اخرج شي وهو المستثنى مما قبلها اي مما قبل الاداة وهو
المستثنى منه فاذا اوليها اي الاداة صفة مدح وتحول الاستثناء
من الاتصال الى الانقطاع جاء التأكيد لما فيه من المدح على المدح
والاستعارة بان لم يوجد صفة مدح حتى يغيرها فاصط الى الاستثناء
صفة مدح وتحول الاستثناء الى الانقطاع والضرب الثاني من
تأكيد المدح بما يشبه الذم ان يثبت بشيء صفة مدح ويعقب
باداة الاستثناء اي يذكر عقيب اثبات صفة المدح لذلك الشيء
اداة استثناء يليها صفة مدح اخر لانه اي لذلك الشيء نحو انا
افصح العرب بيدق من قرينش بيد بمعنى غير وهو اداة الاستثناء

الاستثناء واحص الاستثناء فيه اي في هذا الضرب ايضا ان يكون منقطعا
ان الاستثناء في الضرب الاول منقطع لعدم دخول المستثنى في
المستثنى منه وهذا لا ينافي كون الاصل في مطلق الاستثناء الا
تصال لكنه اي الاستثناء المنقطع في هذا الضرب لم يعد متصلا كما
يقدر في الضرب الاول اذ ليس ههنا صفة ذم منفية عامة يمكن تقدير
دخول صفة المدح فيها واذا لم يمكن تقدير الاستثناء متصلا في
هذا المقام الضرب لم يفيد التأكيد الا من جهة الثاني وهو ذلك
اداة الاستثناء قيل ذكر المستثنى منه بوجه اخرج شي مما قبلها
من حيث ان الاصل في مطلق الاستثناء هو الاتصال فاذا ذكر
بعد الاداة صفة مدح اخرج جاء التأكيد ولا يفيد التأكيد من جهة
كدعوى ببيته لانه منبني على التعليل بالمحال المنبني على تقدير الا
ستثناء متصلا وبهذا اي وكون التأكيد في هذا الضرب من
الوجه الثاني فقط كان الضرب الاول المفيد للتأكيد من جهتين
اخضر ومنه اي من تأكيد المدح بما يشبه الذم ضرب اخر وهو
ان يؤق بمستثنى منه معنى المدح معولا لفضل فيه معنى الذم نحو
ما نقم منا الا ان آمننا يايات ربنا اي ما تعيب منا الاصل لنا